

الدر المختار

أَمِينَا عَالَمًا بِهَا وَلَا يَتَعَيَّنُ وَاحِدُهَا (لئلا يتحكم بالزيادة) وَلَا يَشْتَرِكُ الْقِسَامُ (خوف تَوَاطُئِهِمْ) وَصَحَّتْ بَرَصَا الشُّرَكَاءِ إِلَّا إِذَا كَانَ فِيمَا صَغِيرٍ (أَوْ مَجْنُونٍ) لَا نَائِبَ عَنْهُ (أَوْ غَائِبٍ لَا وَكِيلَ عَنْهُ لِعَدَمِ لَزُومِهَا حِينَئِذٍ إِلَّا بِإِجَازَةِ الْقَاضِي أَوْ الْغَائِبِ أَوْ الصَّبِيِّ إِذَا بَلَغَ أَوْ وَلِيهِ هَذَا لَوْ وَرَثَتُهُ وَلَوْ شُرَكَاءُ بَطَلَتْ مَنِيَّةُ الْمَفْتِي وَغَيْرُهَا .

(وَقَسَمَ نَقْلِي يَدْعُونَ إِرْثَهُ بَيْنَهُمْ) أَوْ مُلْكُهُ مُطْلَقًا (أَوْ شِرَاءَهُ) صَدَرَ الشَّرِيعَةُ فَلَا فَرْقَ فِي النَّقْلِيِّ بَيْنَ شِرَاءٍ وَارْثٍ وَمُلْكٍ مُطْلَقٍ .

قُلْتُ وَمَنْ النَّقْلِيُّ الْبِنَاءُ وَالْأَشْجَارُ حَيْثُ لَمْ تَتَبَدَّلِ الْمَنْفَعَةُ بِالْقِسْمَةِ وَإِنْ تَبَدَّلَتْ فَلَا جَبْرَ . قَالَهُ شَيْخُنَا .

(وَعَقَارٌ يَدْعُونَ شِرَاءَهُ) أَوْ مُلْكُهُ مُطْلَقًا (فَإِنْ ادَّعَوْا أَنَّهُ مِيرَاثٌ عَنْ زَيْدٍ لَا) يَقْسَمُ (حَتَّى يَبْرَهَنُوا عَلَى مَوْتِهِ